

## ليبيا: مشروع قانون إصلاح ذات البين فرصة لتحقيق المساءلة والعدالة

في تقرير جديد، دعت اللجنة الدولية لحقوقوقيين السلطات الليبية لمعالجة مواطن القصور واعتماد مشروع قانون إصلاح ذات البين الصادر عن المجلس الرئاسي الليبي على نحو يضمن الامتثال الكامل للقانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية.

وقال سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا باللجنة الدولية لحقوقوقيين:

"لا شك أن المخاوف ما زالت قائمة، لا سيما فيما يتعلق بقلّة الضمانات الملموسة التي تكفل الاستقلالية المؤسسية لهيئة المصالحة وآليات العدالة الانتقالية الأخرى، ولكن مع ذلك سيؤدي اعتماد مشروع قانون إصلاح ذات البين إلى تقدّم كبير مقارنةً بإطار العدالة الانتقالية الساري حالياً في ليبيا."

وكانت لجنة قانونية عينها المجلس الرئاسي الليبي قد قامت بصياغة مشروع قانون إصلاح ذات البين في أواخر العام 2022، ووضعت اللمسات الأخيرة عليه في شباط/فبراير 2024. في موازاة ذلك، في شهر كانون الثاني/يناير 2024، قام مجلس النواب بصياغة قانون بديل بشأن المصالحة الوطنية، لم ينجح في صياغة عملية شاملة للعدالة الانتقالية. وقد التقى أعضاء مجلس النواب واللجنة القانونية للمجلس الرئاسي في أيار/مايو 2024 لجمع النسختين معاً في نسخة واحدة شاملة من المتوقع أن تقدّم إلى مجلس النواب قريباً.

وفي تقريرها، تصبّ اللجنة الدولية لحقوقوقيين تركيزها على تحليل مشروع قانون إصلاح ذات البين الذي أعده المجلس الرئاسي وتعمل على صياغة توصيات لتمكين السلطات الليبية وغيرها من أصحاب المصلحة من أجل إنشاء إطار عمل وآليات فعالة للعدالة الانتقالية.

وعلى السلطات الليبية أن تنظر في هذه التوصيات بغية اعتماد مشروع قانون إصلاح ذات البين الذي أعده المجلس الرئاسي بشكلٍ طارئٍ وضمان تنفيذه بالامتثال الكامل للقانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية.

وقد دعا التقرير على وجه الخصوص المشرّعين الليبيين للقيام بما يلي:

- 1) ضمان أن تتمتع الدوائر والنيابة المعنية بقضايا العدالة الانتقالية وهيئة المصالحة بالكفاءة، والاستقلالية، والحياد عن طريق وضع إجراءات عادلة وشفافة، ومعايير موضوعية لاختيار أعضائها؛
- 2) ضمان عدم ارتكاب أو تورّط أعضاء الهيئة في انتهاكات حقوق الإنسان الماضية، بما في ذلك من خلال إنشاء وتفعيل عملية فحص مسبقة وملائمة ومستقلة؛
- 3) ضمان تمتع النيابة بصلاحيّة المباشرة من تلقاء نفسها، وليس فقط إحالة الانتهاكات من قبل الهيئة، بملاحقة الجرائم الخاضعة لمشروع القانون بناء على توفر أدلة كافية لضمان الإدانة في محكمة قانون مناسبة، وعلى مبدأ استيفاء المصلحة العامة؛

- 4) ضمان الإعلان عن التقارير ونشرها على النحو الملائم، بما في ذلك التقرير التاريخي، وتقرير لجنة كشف الحقيقة، وتقرير لجنة الإصلاح المؤسسي؛
- 5) إصلاح الإطار القانوني للإجراءات الجنائية، بما في ذلك قانون الإجراءات الجنائية، ووضع ضمانات لضمان الامتثال الكامل للقانون الدولي لحقوق الإنسان، قبل أن تبدأ الدوائر في عملها؛
- 6) التعريف بالجرائم بموجب القانون الدولي التي تختص بها الدوائر، بما في ذلك عن طريق الإشارة الصريحة إلى القانون الدولي العرفي.

#### للاتصال

سعيد بنعربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، هاتف: +41 22 979 3817، بريد إلكتروني: [said.benarbia@icj.org](mailto:said.benarbia@icj.org).

محمد حنفي، باحث قانوني، برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، بريد إلكتروني: [mh@icj.org](mailto:mh@icj.org).

جوليت ريموند تيدريز، باحثة قانونية، برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، بريد إلكتروني: [juliette.remond-tiedrez@icj.org](mailto:juliette.remond-tiedrez@icj.org).

#### للتحميل

يمكن تحميل التقرير باللغتين الإنكليزية والعربية.